



ISSN online: 2791-2272

ISSN print: 2791-2264

مجلة العصر للعلوم الانسانية والاجتماع
Era Journal for Humanities and Sociology

www.ejhas.com

editor@ejhas.com

Volume (17) July 2025

العدد (17) يوليو 2025

نماذج من الاحكام الفقهية في سورة البقرة عند السيواسي (ت: 860هـ) في تفسيره عيون التفاسير

أ.د. عبد المنعم احمد حسين بطي الجبوري
قسم علوم القرآن، كلية الآداب، الجامعة العراقية، العراق

الملخص

هذه البحث ابين فيه اهميه تفسير السيواسي المسمى عيون التفاسير وهو من التفاسير المهمة والمشهورة ولهذا التفسير مكانه واهميه كبيره يحتاجه طلاب العلم في معرفه كنوزه وما تناول من احكام وهو من فقهاء الحنفية رحمه الله وقد تطرق لكثير من الاحكام الشرعية في العبادات والمعاملات والاحوال الشخصية والجنائيات وغيرها من خلال عرضه لهذا التفسير فقامت ببيان اهميه هذا التفسير وكتبت في المبحث الاول عن حياه المؤلف وفي المبحث الثاني تناولت فيه نماذج من آيات الاحكام في تفسير السواس في المسمى عيون التفاسير . وقد اشتملت خطة البحث على مبحثين وهما المبحث الاول ويتناول السيرة الذاتية للسيواسي ومنهجه في التفسير وقد اشتمل على ثلاثة مطالب، اما المبحث الثاني فتناول نماذج من آيات الاحكام في سورة البقرة وقد اشتمل على ثلاثة مطالب.

الكلمات المفتاحية: الاحكام الفقهية، سورة البقرة، السيواسي، تفسير عيون التفاسير.

Examples of Jurisprudential Rulings in Surat Al-Baqarah by Al-Siwasi (D. 860 AH) in his Tafsir "Uyun al-Tafasir"

Prof. Dr. Abdul-Moneim Ahmed Hussein Batti Al-Jabouri
Department of Qur'anic Sciences, College of Arts, Al-Iraqia University, Iraq

ABSTRACT

In this research, I demonstrate the importance of Al-Siwasi's Tafsir, titled "Uyun al-Tafasir," which is one of the important and well-known tafsirs. This tafsir has a significant place and importance, and students of knowledge need it to understand its treasures and the rulings it addresses. He is a Hanafi jurist, may God have mercy on him, and he addressed many legal rulings in worship, transactions, personal status, crimes, and other matters through his presentation of this tafsir. I explained the importance of this tafsir, and in the first section I wrote about the author's life. In the second section, I discussed examples of verses of rulings in Al-Siwasi's Tafsir titled "Uyun al-Tafasir." The research plan included two sections. The first, which addresses Al-Siwasi's biography and his method of interpretation, comprised three sections. The second section, which addresses examples of verses on legal rulings in Surat Al-Baqarah, comprised three sections.

Keywords: Jurisprudential rulings, Surat Al-Baqarah, Al-Siwasi, Tafsir 'Uyun Al-Tafsir.



المبحث الاول

السيرة الذاتية السيواسي

المطلب الاول : حياته :

اولا : اسمه ومولده ولقبه .

هو احمد بن محمود شهاب الدين السيواسي رومي من أهل سيواس⁽¹⁾، كان رحمه الله عبد لبعض من اهالي سيواس فتعلم في صغره مباني العلوم ثم قرأ على علماء عصره حتى فاق أقرانه وبرع في كل العلوم⁽²⁾، ولد وتعلم في سيواس، وانتقل إلى بلدة (أيا ثلوغ)⁽³⁾ وأقام فيها مدرسا ومرشدا إلى نهاية حياته⁽⁴⁾، لم تذكر في المصادر التي ترجمت لحياته سنة ولادته .

ثانيا : شيوخه .

جاء في الشقائق النعمانية انه قرأ على علماء عصره حتى فاق أقرانه وبرع في كل العلوم كالنحو والصرف والتفسير والحديث، ثم اتصل بخدمة الشيخ محمد خليفة الشيخ زين الدين الحافي وحصل عنده علوم الصوفية ثم ارتحل مع شيخه الى بلدة أياثلوغ، وأكرمه الامير ابن ايدين غاية الاكرام فتوطن هناك⁽⁵⁾.

من خلال البحث عن شيوخه في المصادر التي بين يدي والتي ترجمت لحياته المصنف لم اعثر على شيوخه وتلاميذ للشيخ السيواسي في مصادر الترجمة التي رجعت اليها، ولكن اشار محقق عيون التقاسير الى ان الشيخ السيواسي قد انتسب بعد اتمام علمه الى الطريقة الزينية والتي مؤسسها زين الدين الخوافي، وكان ذلك على يد الشيخ محمد افندي، ثم اشتغل بالتدريس والارشاد⁽⁶⁾.

ثالثا : مصنفاته .

1 - عيون التقاسير للفضلاء السماسير .

2 - رياض الازهار في جلاء الابصار، طبع في دار النشر - المكتبة الهاشمية، سنة الطبع 2021، تحقيق - علي بن احمد العلابي .

3 - شرح على الفرائض السراجية، مخطوط في مكتبة السلیمانية - اسطنبول، تصنيفه 2519.

(1) هي محافظة تقع وسط تركيا تبعد عن العاصمة انقرة 440 كم، وتحتوي على العديد من المساجد منها المسجد الكبير، والمدارس الاسلامية ومنها مدرسة الازرق، ينظر: الموسوعة الحرة، <https://ar.wikipedia.org/wiki>.

(2) الشقائق النعمانية في علماء الدولة العثمانية: أحمد بن مصطفى بن خليل، أبو الخير، عصام الدين طاشكُبري زادة (المتوفى: 968هـ)، دار الكتاب العربي - بيروت، ص 22.

(3) ذكرت انها بلدة في محافظة سيواس، ينظر الموسوعة الحرة: <https://ar.wikipedia.org/wiki>.

(4) الاعلام: خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (المتوفى: 1396هـ) دار العلم للملايين، ط 15، أيار / مايو 2002 م، 254/1.

(5) الشقائق النعمانية: ص 22، سلم الوصول إلى طبقات الفحول: مصطفى بن عبد الله القسطنطيني العثماني المعروف بـ «كاتب جلبي» وبـ «حاجي خليفة» (المتوفى 1067 هـ)، المحقق: محمود عبد القادر الأرنؤوط، مكتبة إرسیکا، إسطنبول - تركيا، عام النشر: 2010 م، 250/1.

(6) عيون التقاسير: شهاب الدين احمد بن محمود السيواسي المتوفى سنة (860هـ) تحقيق: بهاء الدين دارتما - دار صادر، بيروت 8/2006.



4 - رسالة النجاة من شر الصفات، مخطوط في مكتبة السليمانية تصنيفه 1028/366⁽¹⁾.

5 - جذاب القلوب الى طريق المحبوب ، مخطوط في مكتبة الفاتح - اسطنبول ، تصنيفه 853.

6 - شرح لب الالباب، مخطوط في مكتبة السليمانية - اسطنبول، تصنيفه 5025⁽²⁾

رابعا : وفاته (رحمه الله).

اختلف المؤرخون في سنة وفاته فذكر صاحب الشقائق النعمانية انه توفي بحدود سنة (880هـ)⁽³⁾، اما حاجي خليفة فقد ذكر في كتابه كشف الظنون ان الشيخ شهاب الدين بن احمد بن محمود السيواسي توفي (803هـ)⁽⁴⁾.

اما الزركلي فقد ذكر انه توفي سنة (860هـ) ودفن في بلدة آيا تلوغ ، وقبره يزار ⁽⁵⁾.
والراجح من هذه الاقوال ان وفاته سنة (860هـ) كما اثبت ذلك الدكتور بهاء الدين دارتما محقق عيون التفاسير ⁽⁶⁾.

المطلب الثاني: العصر الذي عاش فيه السيواسي

اولا- الحالة السياسية.

عاصر السيواسي خلال حياته حكم ثلاثة سلاطين عثمانيين وقد وقع في هذه الحقبة العديد من التغييرات نتيجة الصراعات الداخلية.

1 - وقد عاصر السيواسي السلطان العثماني محمد الاول⁽⁷⁾ والذي شهدت في عهده الدولة العثمانية اضطرابات ، وقد كانت مدة حكم السلطان محمد كلها حروباً داخلية لإرجاع الامارات التي استقلت في مدة الفوضى التي اعقبت موت السلطان بايزيد⁽⁸⁾ في الاسر وحافظ على مخالفة ملك الروم الذي لولا مساعدته له لخيف على عرى الدولة العلية من الانقسام ورد له البلاد التي فتحها اخوه موسى واستمر على محافظته لعهدته إلى آخر عمره ، ومما يؤثر عن هذا السلطان انه استعمل الحزم مع الحلم في معاملة من قهرهم ممن شق عصا طاعة الدولة فانه لما قهر امير بلاد القرمات وكان قد استقل عفا عنه بعد ان اقسام له على القرآن الشريف بان لا يخون الدولة فيما بعد وعفا عنه ثانية بعد ان حنث في يمينه ، ان السلطان محمد الاول قضى على الفتن واستطاع من

(1) كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون: مصطفى بن عبد الله كاتب جلبي القسطنطيني المشهور باسم حاجي خليفة أو الحاج خليفة (المتوفى: 1067هـ)، مكتبة المثنى - بغداد، تاريخ النشر: 1941م ، 895/1.

(2) معجم المؤلفين : عمر رضا كحالة ، مكتبة المثنى - بيروت، دار إحياء التراث العربي بيروت/2/172.

(3) الشقائق النعمانية : ص 22.

(4) كشف الظنون : 895/1.

(5) الاعلام للزركلي : 254/1.

(6) عيون التفاسير : 8/1.

(7) السلطان محمد جلبي الغازي ، خامس سلاطين آل عثمان ، ولد سنة (781هـ) ، يلقب بالمؤسس الثاني للدولة العثمانية ، توفي سنة (824هـ) : ينظر : التاريخ الاسلامي ، اشرف الدكتور راغب السرجاني

، <https://islamstory.com/ar/artical/21462>،

(8) صاعقة الإسلام الملك السعيد والسلطان الغازي جلال الدين يلدزم بايزيد خان بن مُراد بن أورخان العثماني ، هو رابع رابع سلاطين آل عثمان وثاني من تلقب بلقب سلطان بينهم بعد والده مُراد، ولد سنة (762هـ) ، وتوفي سنة (791هـ) ،

ينظر : الموسوعة الحرة ، [/https://ar.wikipedia.org/wiki/](https://ar.wikipedia.org/wiki/)



تحرير الكثير من المدن التي كانت تحت سيطرة الروم، واستقرت امور الدولة في عهده ، وهو اول سلطان عثماني ارسل الهدية السنوية الى امير مكة والتي تعرف الى الان باسم الصرة وهي عبارة عن كيس من المال يوزع على الفقراء⁽¹⁾ .

2 - عاصر السلطان مراد الثاني ، وخلال فترة الحكم تمكن السلطان مراد من بسط نفوذه على امارات الأناضول وتمكن من القضاء على التمردات الداخلية التي قامت بزعامة عمه مصطفى بن بايزيد والذي تلقى دعمه المباشر من الامبراطورية القسطنطينية ، تمكن السلطان مراد من فتح البانيا⁽²⁾ سنة (834هـ)⁽³⁾، كما تمكن من الانتصار على ملوك اوربا في واقعة مدينة فارنا البلغارية⁽⁴⁾ ، حيث تمكن الجيش العثماني من دحر الجيش الصليبي بعد ان قتل ملك المجر في المعركة ، ولد السلطان مراد الثاني سنة 806 هـ وتولى سنة 824هـ ، توفي سنة (855هـ) ، وتولى الحكم بعده ابنه السلطان محمد الفاتح⁽⁵⁾ .

3 - عاصر السلطان محمد الفاتح ، وهو سابع سلاطين الدولة العثمانية ، ولد سنة (833هـ) ، فهو الذي دمر الامبراطورية البيزنطية⁽⁶⁾ ، وفتح عدة ممالك ومدن منها حصاره بلغراد عاصمة صربيا ثم فتحها ، وفتح رومانيا⁽⁷⁾ والبوسنة والهرسك⁽⁸⁾ ، وفتح هنغاريا⁽⁹⁾ ، وتحققت بشارة النبي (صلى الله عليه وسلم) حين قال ((لتفتحن القسطنطينية فنعم الامير اميرها ونعم الجيش ذلك الجيش))⁽¹⁰⁾ ، والتي تم فتحها سنة (857هـ) ، ولهذا لقب ب(الفاتح)⁽¹¹⁾ .

- (1) تاريخ الدولة العلية العثمانية: محمد فريد (بك) ابن أحمد فريد (باشا) ، المحامي (المتوفى: 1338هـ)، المحقق: إحسان حقي، دار النفائس، بيروت - لبنان، (ط ، 1)، 1401 - 1981 ، ص 152.
- (2) هي احدى الدول اقليم البلقان الواقع جنوب شرق اوربا ، لغتها الابانية ، وعاصمتها تيرانا وهي اكبر مدنها ، ينظر : <https://ar.wikipedia.org/wiki>
- (3) الدولة العثمانية في التاريخ الاسلامي الحديث : الدكتور اسماعيل احمد ياغي ، مكتبة العبيكان ، السعودية ، (ط ، 1) ، 1996م ، ص 46.
- (4) وهي ثالث اكبر مدينة في بلغاريا وتسمى بالعاصمة البحرية ، وكذلك العاصمة الصيفية ، فيها ميناء هام يقع في الجهة الشرقية في البحر الاسود ، وفيها نصب تذكاري لمعركة فارنا ، ينظر : الموسوعة الحرة <https://ar.wikipedia.org/wiki/>
- (5) تاريخ الدولة العلية العثمانية : ص 159.
- (6) نشأت الامبراطورية البيزنطية نتيجة انقسام الامبراطورية الرومانية في القرن الخامس واستمرت لأكثر من الف سنة حتى سقطت بيد الدولة العثمانية عام 1453م ، ينظر : الموسوعة الحرة <https://ar.wikipedia.org/wiki>
- (7) دولة اوربية في جزيرة البلقان جنوب شرق اوربا ، عاصمتها مدينة بوخارست ، يحدها من الشمال اوكرانيا ، ومن الشرق البحر الاسود ، ومن الجنوب بلغاريا ، ومن الغرب صربيا والمجر ، ينظر : الموسوعة الحرة <https://ar.wikipedia.org/wiki>
- (8) دولة تقع جنوب شرق اوربا داخل البلقان والتي كانت تشكل يوغوسلافيا السابقة ، وعاصمتها سرايفوا ، ينظر : الموسوعة الحرة <https://ar.wikipedia.org/wiki>
- (9) هنغاريا (المجر) تقع وسط اوربا تحدها من الشمال سلوفاكيا ومن الشرق رومانيا ومن الجنوب اوكرانيا ومن الغرب النمسا ، ينظر : الموسوعة الحرة <https://ar.wikipedia.org/wiki>
- (10) مسند الإمام أحمد بن حنبل: أحمد بن حنبل، المحقق : شعيب الأرنؤوط وآخرون، مؤسسة الرسالة، (ط ، 2)، 1420هـ ، 1999م ، رقم الحديث 18957، 287/31 ، واخرجه الحاكم : المستدرک على الصحيحين: الإمام الحافظ أبو عبد الله الحاكم النيسابوري (405 هـ)، دار المعرفة - بيروت ، كتاب الفتن والملاحم ، رقم الحديث 8298 ، 421/4 ، قال الحاكم حديث صحيح الاسناد ، ووافقه الذهبي .
- (11) اسم الكاتب : ابراهيم الحازمي ، <https://www.islamweb.net/ar/article/10393>



ويمكن ان نخلص من كل ما سبق الى القول بأن السيواسي قد عاصر السلاطين الثلاث، وعلى الرغم من الاضطرابات وكثرة الفتن والخلافات السياسية التي مرت بها الدولة العثمانية ، فقد انصرف الى الانشغال بالعلوم والمعارف بعيدا عن السياسة ، من خلال تشجيع السلاطين العثمانيين على طلب العلم واکرام العلماء ، على الرغم من ذلك نجد ان السيواسي انشغل بالعلم عن السياسة في هذه الفترة .

ثانيا - الحالة الاجتماعية والعلمية .

عاش السيواسي في عصر السلاطين العثمانيين الذين اهتموا بالعلم والعلماء وبناء المدارس والمعاهد في جميع ارجاء الدولة العثمانية ، وخصوصا في عهد السلطان محمد الفاتح ، حيث انشأ المدارس في القرى وجعل لها اوقافا ، ورتبها على درجات ومراحل ، ووضع لها نماذج ومناهج وحدد العلوم والمواد التي تدرس في كل مرحلة ، ووضع لها نظام الامتحانات فلا ينتقل طالب من مرحلة الى اخرى الا بعد اتقانه لعلوم المرحلة السابقة ويخضع لامتحان دقيق، ويشرف عليها بنفسه ، وجعل التعليم في كافة مدارس الدولة بالمجان ، وكانت المواد التي تدرس بها ، التفسير والحديث والفقه والبلاغة وغيرها ، واهتم بالأدب والشعر خاصة، كما اهتمت الدولة العثمانية بالترجمة فقاموا بترجمة العديد من الاثار المكتوبة باليونانية واللاتينية والعربية والفارسية الى اللغة التركية، وكان للعلماء مكانة خاصة لدى السلاطين، فكانوا يقرّبون العلماء ويذللون لهم الاموال والمنح والهدايا ليتفرغوا للعلم والتعليم ويكرمونهم غاية الاكرام ، وكان السلطان محمد الفاتح يرى ان العلماء في الدولة بمنزلة القلب في البدن ، اذا صلحوا صلحت الدولة ، لذلك اعتنى بالعلم (1).

مما تقدم يمكن القول بأن البيئة الثقافية والعلمية التي عاشها السيواسي هي التي هيأت له المناخ العلمي والثقافي ، الذي نشأ وترعرع فيه ونضجت ثماره العلمية في شتى العلوم والمعارف.

ثالثا - الحالة الاقتصادية.

عمل سلاطين الدولة العثمانية في هذا العصر على تطوير الدولة ،فأنشأوا دور للصناعة العسكرية لسد حاجات الجيش ، من الملابس والدروع والذخيرة وأسلحة ، واقاموا القلاع والحصون فأنشأ السلطان محمد الفاتح اسطولا بحريا ، واهتم السلاطين بالجانب العمراني فأنشأ السلطان محمد الفاتح بجانب مسجده الذي بناه في القسطنطينية اربعة مساجد ، وانشأ بجانبها مكتبة خاصة ، وفيها متجر في اسماء الكتب والمؤلفين ، ، كما اهتم بالتجارة والصناعة ، وازدهرت في عهد الدولة العثمانية حركة التجارة في جميع اجزاء الدولة ، فأصبحت للدولة عملة ذهبية متميزة (2) .

المطلب الثالث: منهج السيواسي في التفسير

يتسم منهج السيواسي بالشمولية العلمية والاسلوب الواضح ، حيث يعرض المعنى بوضوح وسهولة ، فهو يعتمد في منهجه في التفسير كمن سبقه من المفسرين على عدة طرق منها :

(1) ينظر : السلطان محمد الفاتح بطل الفتح الاسلامي في اوروبا الشرقية : للدكتور سيد رضا علوان ، الدار السعودية للنشر والنشر والتوزيع ، (ط، 1) ، 1982م، ص 11-12-13-14.
(2) ينظر : تاريخ الدولة العلية العثمانية : ص 177-178.



1 - تفسير القرآن بالقرآن: ومن الامثلة على ذلك قوله تعالى: «أَوْ مَا أَنْزَلَكَ مَا الطَّارِقُ»⁽¹⁾، قال السيواسي: ابهمه اولاً ثم فسره بقوله «أَأَلْجُمُ النَّاقِبُ»⁽²⁾ (3).

مثال اخر : قوله تعالى «أَلْعَنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ»⁽⁴⁾

قال السيواسي : فسر العصيان والاعتداء في الآية بقوله تعالى «أَأَلْجُمُ النَّاقِبُ»⁽⁵⁾ اي لم يمتنعوا من فعله بل تعوده ورضوا به⁽⁶⁾.

2 - تفسير القرآن بالسنة: ومن ذلك تفسيره (صلى الله عليه وسلم) لقوله تعالى «أَسْبِحْ بِاسْمِ رَبِّكَ الْأَعْلَى»⁽⁷⁾ قال (صلى الله عليه وسلم): ((اجعلوها في سجودكم كما قال عند نزول قوله «أَسْبِحْ بِاسْمِ رَبِّكَ الْعَظِيمِ»⁽⁸⁾ اجعلوها في ركوعكم))⁽⁹⁾ (10).

مثال اخر : قوله تعالى «يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ بَلِّغْ مَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ مِنَ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ»⁽¹¹⁾

قال السيواسي : روي انه عليه الصلاة والسلام كان يحرس بالناس ليلا ويلبس الدرع ثم ترك ذلك وقال ((لا تحرسوني فان الله قد عصمني من الناس)) (12).

3- تفسير القرآن بأقوال الصحابة (رضي الله عنهم): فسر السيواسي القرآن بأقوال الصحابة ومن ذلك تفسير الصحابي عبد الله بن عباس (رضي الله عنه) الوارد في قوله تعالى «وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ

(1) سورة الطارق : الآية (2).

(2) سورة الطارق : الآية (3).

(3) عيون التفاسير : 299/4.

(4) سورة المائدة : الآية (78).

(5) سورة المائدة : الآية (79).

(6) عيون التفاسير : 287/1.

(7) سورة الاعلى : الآية (1).

(8) سورة الحاقة : الآية (52).

(9) سنن أبي داود: سليمان بن الأشعث أبو داود السجستاني الأزدي، دار الفكر، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد : كتاب الصلاة ، باب ما يقول الرجل في ركوعه وسجوده ، رقم الحديث 869 ، 1 / 292 ، المستدرک علی الصحیحین : كتاب - الصلاة ، باب - القنوت في الصلوات ، رقم الحديث 817 ، 1 / 225 ، قال الحاكم: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي .

(10) عيون التفاسير : 301/4.

(11) سورة المائدة : الآية (67).

(12) التفسير من سنن سعيد بن منصور - محققا: أبو عثمان سعيد بن منصور بن شعبة الخراساني الجوزجاني (المتوفى: 227هـ)، دراسة وتحقيق: د سعد بن عبد الله بن عبد العزيز آل حميد، دار الصمعي للنشر والتوزيع، (ط، 1)، 1417 هـ - 1997 م ، باب تفسير سورة المائدة ، رقم الحديث 768 ، 4 / 1503 ، الجامع الصحيح سنن الترمذي: محمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي السلمي ، دار إحياء التراث العربي - بيروت ، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون ، كتاب - تفسير القرآن ، باب- سورة المائدة ، رقم الحديث 3046 ، 5 / 251 ، قال الترمذي : وهذا حديث غريب ، عيون التفاسير : 284/1.



عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذَهَا هُزُؤًا أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ⁽¹⁾ ، قال ابن عباس (رضي الله عنه) في تفسيره :
" للهو الحديث بأنه الغناء"⁽²⁾.

مثال اخر : قوله تعالى أَأَفْرَأَتُ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ⁽³⁾ ، قال السيوسي : " قيل هو دخان يأتي من السماء قبل يوم القيامة يدخل في اسماح الكفرة حتى يكون رأس ادهم كراس الحنيد⁽⁴⁾ هذا تفسير تفسير الامام علي كما نقله القرطبي⁽⁵⁾ ، وقول اخر في تفسيرها للأمام علي (رضي الله عنه) ايضا قال " ينتفخ الكافر حتى يصير كالجمال فيأخذ المؤمن منه كهيئة الزكام "⁽⁶⁾ ، وكلا القولين نقلهما السيوسي "⁽⁷⁾.
4 - تفسير القرآن بأقوال التابعين : ينقل السيوسي اقوالا في تفسيره عن التابعين الى جانب اقوال الصحابة ، لانهم اخذوا العلم عنهم ، والسيوسي طريقته في النقل عن التابعين انه ينقل اقوالا عدة بدون تصريح بأسماء التابعين في مواضع كثيرة من تفسيره ، وقد احلت هذه الاقوال الى قائلها وذلك من خلال توثيق هذه الاقوال ممن سبقه من المفسرين مثال ذلك :

قوله تعالى أَأَلْوَزُونَ يَوْمَئِذٍ الْحَقُّ فَمَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ⁽⁸⁾

نقل السيوسي في تفسيرها اقوالا عن التابعين : الاول - قيل (الميزان) يوضع الاشخاص فيه اظهار للعدل وهو قول الاعمش⁽⁹⁾ والضحاك⁽¹⁰⁾(11) ، الثاني - ان الميزان له لسان وكفتان وهذا القول مروى عن الحسن البصري⁽¹²⁾(13) ، الثالث - تجعل الاعمال مصورة فتوضع في الميزان⁽¹⁴⁾ (15).

(1) سورة لقمان : الآية (6).

(2) عيون التفاسير : 276/3.

(3) سورة الدخان : الآية (10).

(4) الحنيد : عجل مشوي بالرضاف حتى يقطر عرقا ، لسان العرب: محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي (المتوفى: 711هـ) ، دار صادر - بيروت ، (ط ، 3) ، 1414 هـ ، مادة (حنذ) ، 484/3.

(5) الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين الدين القرطبي (المتوفى: 671هـ)، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أفضيش، دار الكتب المصرية - القاهرة ، (ط ، 2) ، 1384 هـ - 1964 م ، 16 / 130.

(6) بحر العلوم: أبو الليث نصر بن محمد بن أحمد بن إبراهيم السمرقندي (المتوفى: 373هـ) ، 269/3.

(7) عيون التفاسير : 97/4.

(8) سورة الاعراف : الآية (8).

(9) أبو محمد سليمان بن مهران المعروف بالأعمش الكوفي الإمام المشهور ، ورأى أنس ابن مالك - رضي الله عنه - وكلمه، توفي سنة (148هـ) ، ينظر : وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان: أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر ابن خلكان البرمكي الإربلي (ت 681هـ) ، المحقق: إحسان عباس ، دار صادر - بيروت ، (ط ، 1) ، 403/2. (10) الضحاك بن مزاحم الهلالي أبو محمد، وقيل: أبو القاسم، صاحب (التفسير) ، حدث عن: ابن عباس، وأبي سعيد الخدري، وابن عمر، وأنس بن مالك ، توفي سنة (102هـ) ، ينظر : سير اعلام النبلاء : شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (المتوفى : 748 هـ) ، المحقق : مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط ، مؤسسة الرسالة (ط ، 3) ، 1405 هـ / 1985 م ، 600/4.

(11) الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي ، 165/7.

(12) الحسن بن أبي الحسن يسار ، أبو سعيد، مولى زيد بن ثابت ، رأى: عثمان، وطلحة، والكبار ، توفي سنة (110هـ) ، ينظر : سير اعلام النبلاء ، 580/4.

(13) الدر المنثور: عبد الرحمن بن أبي بكر ، جلال الدين السيوطي (المتوفى: 911هـ)، دار الفكر - بيروت ، 418/3.

(14) المصدر نفسه : 418/3.

(15) عيون التفاسير : 51/2.



مثال اخر : قوله تعالى **أَتُوتِي أَكْلَهَا كُلَّ حِينٍ بِإِذْنِ رَبِّهَا**⁽¹⁾ ، نقل السيواسي اقوالا عن التابعين في تفسير قوله تعالى **أَ لِي لِي** وقد نسب هذه الاقوال البغوي الى اصحابها: الاول- المراد منه سنة كاملة وهو مروى عن مجاهد⁽²⁾ وعكرمة⁽³⁾، الثاني - ستة اشهر من وقت اطلاقها الى صرامها⁽⁴⁾ وهو قول سعيد بن جبير⁽⁵⁾ وقتادة⁽⁶⁾ والحسن ، الثالث- شهران من حين يؤكل الى الصرام وهو قول سعيد ابن المسيب⁽⁷⁾،⁽⁸⁾.

5- تفسير القرآن باللغة : مثال ذلك ما ذكره السيواسي في تفسير قوله تعالى **وَلَقَدْ مَكَّنَّاكُمْ فِي الْأَرْضِ وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا مَعَايِشَ قَلِيلًا مَّا تَشْكُرُونَ**⁽⁹⁾ .

قال السيواسي : "اي اقدرناكم فيها بالتصرف وملكناكم ، اي ما تعيشون به من الرزق اول ما يتوصل به كالزروع والضروع ، والياء بعد الالف لا تهمز فيها لأنها اصلية من المعيشة ، اصلها معيشة ، مفعلة من العيش فأعلت تبعاً لأعلال فعلها وهو يعيش"⁽¹⁰⁾.
مثال اخر : قوله تعالى **أَأَفَلَا أَقْسِمُ بِالْخُنُوسِ (15) الْجَوَارِ الْكُنُوسِ (16) وَاللَّيْلِ إِذَا عَسْعَسَ (17) وَالصُّبْحِ إِذَا تَنَفَّسَ** ⁽¹¹⁾ .

قال السيواسي : "أَأَفَلَا أَقْسِمُ بِالْخُنُوسِ أَي التي تخنس وتخفى بالنهار وتظهر بالليل أَأَفَلَا أَي النجوم السائرة لأنهن يجرين في السماء أَأَفَلَا أَقْسِمُ بِالْخُنُوسِ أَي كناسه اي في بيته ، أَأَفَلَا وَاللَّيْلِ إِذَا

(1) سورة ابراهيم : الآية (25).

(2) **مجاهد بن جبر المكي**، القارئ، كنيته أبو الحجاج ، وهو من الطبقة الثانية من التابعين من أهل مكة ، توفي في مكة سنة 104هـ) ، ينظر : مرآة الزمان في تواريخ الأعيان: شمس الدين أبو المظفر يوسف بن قزأوغلي بن عبد الله المعروف بـ«سبط ابن الجوزي» (581 - 654 هـ) تحقيق وتعليق: محمد بركات ، دار الرسالة العالمية، دمشق - سوريا، (ط ، 1) ، 1434 هـ - 2013 م ، 398/10.

(3) **أبو عبد الله عكرمة بن عبد الله مولى عبد الله بن عباس**، رضي الله عنهما ، وروى عن جماعة من الصحابة، رضي الله عنهم ، توفي سنة (107هـ) ، ينظر : وفيات الاعيان ، 266/3.

(4) والصرم القطع ، صرمت النخلة ، الصرم جني الثمر ، مقاييس اللغة: 344/3.

(5) **سعيد بن جبير بن هشام الوالبي مولا هم**، الإمام، الحافظ، المقرئ، المفسر، الشهيد، أبو محمد ، روى عن: ابن عباس ، قتله الحجاج سنة (95هـ) ، ينظر : سير اعلام النبلاء ، 325/4.

(6) **قتادة بن دعامة بن قنادة بن عزيز السدوسي** ، قدوة المفسرين والمحدثين ، روى عن أنس بن مالك ، توفي سنة (118هـ) ، المصدر نفسه : 271/5.

(7) **هو الإمام الجليل أبو محمد سعيد بن المسيب ابن حزن بن أبي وهب بن عمرو**، القرشي المخزومي التابعي، إمام التابعين ، ورأى عمر وسمع منه، ومن عثمان، وعلى، توفي سنة (93هـ) ، ينظر : تهذيب الاسماء واللغات ، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: 676هـ) ، عنيت بنشره وتصحيحه والتعليق عليه ومقابلة أصوله: شركة العلماء بمساعدة إدارة الطباعة المنيرية ، يطلب من: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، 1/ 220.

(8) معالم التنزيل في تفسير القرآن = تفسير البغوي: محيي السنة ، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي (المتوفى : 510هـ)، المحقق : عبد الرزاق المهدي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، (ط1)، 1420 هـ ، 36/3 ، عيون التفاسير : 278/2.

(9) سورة الاعراف : الآية (10).

(10) عيون التفاسير : 52/2.

(11) سورة التكوير : الآيات (15-16-17-18).



عَسَّسَ أَيُّ اِقْبَلْ بِظِلَامِهِ أَوَّ الصُّبْحِ إِذَا تَنَفَّسَ أَيُّ اسْتِضَاءً وَارْتَفَعَ ضَوْؤُهُ بِطُلُوعِ الْفَجْرِ ، فَشَبَّهَ ذَلِكَ بِالتَّنَفُّسِ مَجَازًا (1) .

ومن مزايا منهجه انه اهتم بالتوسع في آيات الاحكام وذكر اقوال الفقهاء عندما يورد الخلاف في المسائل الفقهية ويرجح بينهما ومثال ذلك : قوله تعالى أَّا يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأُنثَى بِالْأُنثَى فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتِّبَاعُ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ فَمَنْ اعْتَدَى بَعْدَ ذَلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ (2) .
ذكر السيواسي خلاف الفقهاء في قوله أَّا الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ فنقل عن ابي حنيفة "يقتل الحر بالعبد كما يقتل المؤمن بالكافر" (3) فجعل ابو حنيفة هذه الآية منسوخة بقوله أَّا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ (4) ،

المبحث الثاني

نماذج من آيات الاحكام في سورة البقرة

المطلب الاول : حكم أكل ميتة البحر .

قوله تعالى أَّا إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخَنزِيرِ وَمَا أٰهَلَّ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ ۖ فَمَنْ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ (5)

ذكر السيواسي جملة من المسائل في هذه المسألة حيث ذكر الميت اولا وفصل فيها القول فذكر الدواب التي تموت من غير ذكاه شرعيه كالسمك والجراد وحكمها مستدلا بذلك بقول النبي صلى الله عليه وسلم احلت لميتتان ودمان وبين حكم الدم الجاري ثم بين المراد بالكبد والطحال ثم خرج على ذلك بتحريم لحم الخنزير بجميع اجزائه وقال انما عبر عنه باللحم لان الاصل في الحيوان اللحم والباقي تبع له ثم تناول في ذلك مسائل اخرى وبين اقوال العلماء في ذلك بالتفصيل (6) .

ذكر السيواسي رحمه الله ميتة البحر وبين جواز اكلها وان هذه الآية عامه قد خصصتها السنة النبوية وللعلماء في هذه الآية قولان :

القول الاول السمك وكل ما يعيش في الماء حلال يباح بغير ذكاه كيف مات كيف ما مات وهو مذهب جمهور العلماء عدا الحنفية واستدل الجمهور بقوله تعالى أَّا أَجَلٌ لَّكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ مَتَاعًا لَّكُمْ وَلِلنَّاسِ ۗ وَحَرَّمَ عَلَيْكُمُ صَيْدُ الْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرْمًا وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ (7) ، وكذلك استدل الجمهور بحديث ابن عمر رضي الله عنهما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وحلت لنا ميتتان السمك والجراد ودمان الكبد والطحال

(1) عيون التفاسير : 288/4 .

(2) سورة البقرة : الآية (178) .

(3) بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع : علاء الدين الكاساني ، سنة الوفاة 587هـ ، دار الكتاب العربي بيروت ، سنة النشر 1982 ، كتاب - الجنائيات ، 237/7 .

(4) سورة المائدة : جزء من الآية (45) .

(5) سورة البقرة : الآية (173) .

(6) ينظر : عيون التفاسير 88/1 .

(7) سورة المائدة : الآية (96) .



وكذلك احتج الجمهور بحديث جابر رضي الله عنه قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وامر علينا ابا عبيده ننتلقى عيرا لقريش وزودنا جرابا من تمر لم يجد لنا غيره فكان ابو عبيده يعطينا تمره قال فقلت كيف كنتم تصنعون بها قال نمضغها كما او نمصها كما يمص الصبي ثم نشرب عليها من الماء فتكفينا يومنا الى الليل وكنا نضرب بعصينا الخبط ثم نبله بالماء فناكله قال وانطلقنا على الساحل او على ساحل البحر فرجع لنا على ساحل البحر كهيئة الكتيب الضخم فأتيناه فاذا هي دابه تدعى العنبر⁽¹⁾

وممن ذهب الى هذا القول الامام الشافعي رحمه الله فاثبت تحليل صيد البحر وطعامه ماله وكل ما قذفه⁽²⁾. وذهب الحنابلة الى انه يباح أكل الجراد بإجماع أهل العلم. وقد قال عبد الله بن أبي أوفى: «غزونا مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - سبع غزوات، نأكل الجراد»⁽³⁾ ولا فرق بين أن يموت بسبب أو بغير سبب، في قول عامة أهل العلم، منهم الشافعي، وأصحاب الحديث، وأصحاب الرأي وابن المنذر، وعن أحمد أنه إذا قتله البرد لم يؤكل وعنه لا يؤكل إذا مات بغير سبب، وهو قول مالك ويروي أيضا عن سعيد بن المسيب ولنا، عموم قوله - عليه السلام: "أحلت لنا ميتتان ودمان فالميتتان السمك والجراد" ولم يفصل. ولأنه تباح ميتته فلم يعتبر له سبب كالسمك، ولأنه لو افتقر إلى سبب، لافتقر إلى ذبح وذابح وآلة، كبهيمة الأنعام⁽⁴⁾.

وممن ذهب الى هذا القول ابو بكر ابن العربي المالكي قال (بعد استدلاله بحديث هو الطهور مائه اللحم ميتته ردا على قول الحنفية قالوا ان ميتة البحر حرام بعموم قوله تعالى حرمت عليكم الميتة وهي كل حيوان مات حد فانفه من غير ذكاء وقد بينا ان هذا الحديث يخص هذا العموم لا سيما وقد قال به الخليفة ابن ابي بكر وعمر وثبتا وبحديث جابر رضي الله عنه⁽⁵⁾

وممن ذهب الى هذا القول من المتأخرين الشيخ عبد الرحمن السعدي فقال ولما كان الصيد يشمل الصيد البري والبحري استثنى الله تعالى صيد البحري فقال أْ أَجَلْ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ مَتَاعًا لَكُمْ وَلِلسَّيْرَةِ⁽⁶⁾ اي احل

(1) دابه بحريه كبيره وهي نوع من انواع الحيتان ضخمة الراس يبلغ طوله نحو 60 قدما ، ينظر تاج العروس من جواهر القاموس محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني ابو الفيض الملقب بمرضى الزبيدي توفي 1205 هـ ، دار الهداية 13 على 147 مادة عنبر ومعجم الحيوان للفريق امين المعلوف دار الراشد العربي بيروت لبنان ص 44
(2) ينظر : احكام القران للشافعي جمع البيهقي لأحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخسرجردي الخرساني ابو بكر البيهقي المتوفى 458 هجرية مكتبة الخانة- القاهرة ط 414 هـ ، 89 / 2
(3) ولفظ البخاري : " غزونا مع النبي صلى الله عليه و سلم سبع غزوات أو ستا كنا نأكل معه الجراد " ، الجامع الصحيح المختصر: محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي ، دار ابن كثير، اليمامة - بيروت ، (ط 3) ، 1407 - 1987 ، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا أستاذ الحديث وعلومه في كلية الشريعة - جامعة دمشق ، باب _ اكل الجراد ، رقم الحديث (5176)، 2093/5.
(4) المغني لابن قدامة : أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى: 620هـ) ، مكتبة القاهرة ، 1388 هـ - 1968 م ، 395/9.
(5) ينظر احكام القران للقاضي محمد بن عبد الله ابو بكر بن العربي الاشبيلي المالكي تاء 543 هـ ، علق عليه محمد عبد القادر القادر عطا دار الكتب العلمية بيروت لبنان ط 3 1424 هـ ، 2003 م ، 197 / 2
(6) سورة المائدة : جزء من الآية (96).



لكم في حال احرامكم صيد البحر وهو الحي من حيواناته وطعامه وهو الميت منها ايضا فدل ذلك على حل ميته البحر⁽¹⁾

القول الثاني جميع ما في الماء من الحيوان محرم الاكل الا السمك خاصة فانه يحل اكله بدون ذكاة الا الطافي منه وهو قول الحنفية ولنا ما روي عن جابر بن عبد الله الأنصاري - رضي الله عنه - عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أنه «نهى عن أكل الطافي» وعن سيدنا علي - رضي الله عنه - أنه قال: لا تبيعوا في أسواقنا الطافي، وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - أنه قال: ما دسره البحر فكله وما وجدته يطفو على الماء فلا تأكله.

وأما الآية فلا حجة له فيها؛ لأن المراد من قوله تعالى: «أَوْ طَعَامُهُ» (2) ، ما قذفه البحر إلى الشط فمات كذا قال أهل التأويل وذلك حلال عندنا؛ لأنه ليس بطاف وإنما الطافي اسم لما مات في الماء من غير آفة وسبب حادث وهذا مات بسبب حادث وهو قذف البحر فلا يكون طافيا والمراد من الحديثين غير الطافي لما ذكرنا ثم السمك الطافي الذي لا يحل أكله عندنا هو الذي يموت في الماء حتف أنفه بغير سبب حادث منه سواء علا على وجه الماء أو لم يعل بعد أن مات في الماء حتف أنفه من غير سبب حادث، وقال بعض مشايخنا: هو الذي يموت في الماء بسبب حادث ويعلو على وجه الماء فإن لم يعل يحل، والصحيح هو الحد الأول وتسميته طافيا لعلوه على وجه الماء عادة⁽³⁾.

والقول الراجح في هذه المسألة والله اعلم هو قول جمهور العلماء وهي وهو جواز اكل ميتة البحر عموما لقوله ادلتهم في تخصيص عموم القرآن بألسنه النبوية وبما استدلوا به على اكل جواز ميتة البحر عموما حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وحلت لنا ميتتان السمك والجراد ودمان الكبد والطحال⁽⁴⁾.

المطلب الثاني : حكم اكل ميتة الجراد ذهب السيواسي الى جواز اكل الجراد الميت واستدل بقوله وظاهره او ظاهر اكل الجراد كيف ما مات استدلت بحديث احل لكم ميتتان ودمان⁽⁵⁾ وللعلماء في هذه المسألة قولان القول الاول جواز اكل ميتة الجراد وهو قول الجمهور عدل المالكية وذهب الى هذا القول الظاهرية واستدلوا بعموم القرآن بقوله تعالى أَوْ إِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا⁽⁶⁾

وبما روى عبد الله بن ابي اوفى رضي الله عنهما قال غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم سبع غزوات ناكل الجراد⁽⁷⁾ .

(1) عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي عالم مفسر سعودي ولد في القصيم بالمملكة العربية السعودية سنة 1307 هـ ، وتوفي 1376 هـ ، ينظر الاعلام 3/ 340 ، 1 معجم المؤلفين : عمر رضا كحالة ، مكتبة المثنى - بيروت، دار إحياء التراث العربي بيروت ، 3/ 396
(2) سورة المائدة : جزء من الآية (96).
(3) بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع : 36/5.
(4) اخرجه احمد في مسنده برقم 5723 وابن ماجه برقم 3314 قال عنه المحقق شعيب الارناؤوط حديث حسن
(5) ينظر : عيون التفاسير 88/1.
(6) سورة المائدة : جزء من الآية (2).
(7) ينظر الجامع العلوم الامام احمد الفقه لابي عبد الله احمد بن حنبل توفي 241 هـ ، دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث الفيوم مصر ط 1/ 1430 هـ ، 2009 م ، 12 / 484 ، ومختصر القدوري في الفقه الحنفي احمد بن محمد بن احمد بن جعفر بن حمدان ابو الحسين القدوري توفي 428 هـ ، تحقيق كامل محمد قويضه دار الكتب العلمية ط 1/ 1418 هـ ،



استدلوا ايضا بما روى ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال احلت لنا ميتتان السمك والجراد ودمان الكبد والطحال وذكر السمر قندي في تفسيره حيث قال والميته كل ما مات حد فانفه بغير نكاه فهو حرام الا الجراد والسمك⁽¹⁾.

وايضا ذكر مكي بن ابي طالب القيسي في تفسيره حيث قال وهذا المحرم لفظه عام وفيه تخصيص لان الميته من الجراد وصيد البحر والدم المخالط للحم الذي هو غير جار وما نسي عليه التسميه كله حلال اكله⁽²⁾ ونقل الكيا الهراسي في كتابه احكام القران ادله الجمهور فقال وللناس كلام في جواز تخصيص عموم كلام الله تعالى بالسنة، وهذه الاخبار مستعمله بالأجماع في تخصيص بعض ما تناوله عموم الكتاب في السمك والجراد⁽³⁾ وذكر الرازي في تفسيره قال الظاهر يقتضي حرمة السمك والجراد الا انهما خص بالخبر عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " احلت لنا ميتتان السمك والجراد ودمان الكبد والطحال " ، ثبت بالتواتر عن الرسول عليه الصلاة والسلام: حل السمك،⁽⁴⁾ القول الثاني اشترطوا في الجراد التنكية او موته بسبب بقطع عضو منه او احراقه او جعله في الماء الحار وهو مذهب المالكية⁽⁵⁾.

المطلب الثالث : حكم الخرازة بشعر الخنزير قال السيواسي رحمه الله ولحم الخنزير حرام وجميع اجزائه حرام تتبع اللحم لان الاصل من الحيوان اللحم والباقي تتبع له⁽⁶⁾ وقد اختلف العلماء في هذه المسألة على اقوال القول الاول ذهبوا الى جواز الخرازة بشعر الخنزير وهو قول الحنفية وقول المالكية والحنابلة⁽⁷⁾ ، واستدلوا اولاً بقوله تعالى أ وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِّنْ بُيُوتِكُمْ سَكَنًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِّنْ جُلُودِ الْأَنْعَامِ بُيُوتًا تَسْتَخِفُّونَهَا يَوْمَ ظَعْنِكُمْ وَيَوْمَ إِقَامَتِكُمْ ۖ وَمِنْ أَصْوَافِهَا وَأَوْبَارِهَا وَأَشْعَارِهَا أَثَانًا وَمَتَاعًا إِلَىٰ حِينٍ آ⁽⁸⁾ ، قال ابو بكر الجصاص لما كان المنصوص عليه في الكتاب من الخنزير لحمه وكان ذلك تأكيداً لحكم تحريمه على ما بينا جاز ان يقال ان التحريم قد يتناول الشعر

1997 م ، ص 207 ، ومغني المحتاج الى معرفه الفاظ المنهاج لشمس الدين محمد بن احمد الخطيب الشربيني الشافعي توفي 977 هـ ، دار الكتب العلميه ط 99 /6/1,415

(1) ينظر تفسير السمرقندي بحر العلوم.

(2) ينظر الهداية الى بلوغ النهاية في علم معاني القران وتفسيره واحكامه وجمل من فنون علومه لابي محمد مكي بن ابي طالب حموش بن محمد بن مختار القيسي الفيرواني ثم الاندلسي القرطبي المالكي توفي 437 هـ ، تحقيق مجموعه رسائل جامعيه بكليه الدراسات العليا والبحث العلمي جامعهه الشارقة 1429 هـ ، 1 / 548

(3) ينظر احكام القران لعلي بن محمد بن علي ابو الحسين الطبري الملقب بعماد الدين المعروف بالکيا الهراسي الشافعي توفي 504 هـ ، تحقيق موسى بن محمد علي دار الكتب العلميه بيروت ط (2)، 405 هـ ، 37 /1

(4) مفاتيح الغيب = التفسير الكبير: أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الرازي (المتوفى: 606هـ) ، دار إحياء التراث العربي - بيروت ، (ط ، 3) ، 1420 هـ ، 5 / 197 .

(5) ينظر القوانين الفقهيه في تلخيص مذهب المالكيه والتنبيه على مذهب الشافعيه والحنفيه والحنبلية لابي القاسم محمد بن احمد بن محمد بن عبد الله بن جزيل كلبى الغرناطي توفي 741 هـ ، تحقيق ماجد الحموي دار بن حزم بيروت لبنان ط 1434 /1 ، ص 115 - 116

(6) ينظر : عيون التفاسير 88/1.

(7) ينظر الجامع لعلوم الامام احمد الفقه 386 /5 والهداية في شرح بداية المبتدأ لعلي بن ابي بكر بن عبد الجليل الفرغاني المرغناني ابو الحسن برهان الدين توفي 593 هـ ، تحقيق طلال يوسف دار احياء التراث العربي بيروت لبنان 3 / 46 ، والتاج والاكليل لمختصر خليل لابي عبد الله محمد بن يوسف بن ابي القاسم بن يوسف العبدري الغرناطي المالكي توفي 897 هـ ، دار الكتب العلميه (ط ، 1) ، 1416 هـ ، 1994 م ، 1 / 126 .

(8) سورة النحل : الآية (80).



وغيره وجائز ان يقال ان التحريم منصرف الى ما كان فيه الحياه منه مما لم يعلم بأخذه منه فإما الشعر فانه لما لم يكن فيه حياه لم يكن من اجزاء الحي فلم يلحقه حكم التحريم كما بينا في شعر الميته وان حكم المنكي والميته في الشعر سواء الا ان من اباح الانتفاع به من اصحابنا فذكر انه انما اجازه استحسانا وهذا يدل على ان التحريم قد تناول الجميع عندهم بما عليه من الشعر وانما استحسنا اجازه الانتفاع به للخرز دون جواز بيعه وشراؤه لما شاهدوا المسلمين واهل العلم يقرون الاسى كفاء على استعماله من غير نكير ظهر منهم عليهم فصار هذا عندهم اجماعا من السلف على جواز الانتفاع به⁽¹⁾ ، وممن قال بجواز هذه القول الامام الفخر الرازي رحمه الله قال اجمعت الامه على ان الخنزير بجميع اجزائه محرما وانما ذكر الله تعالى لحمه لان معظم الانتفاع متعلق به وهو كقوله تعالى أَّا يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ⁽²⁾ فخص البيع بالنهي لما كان هو اعظم المهمات عندهم اما شعر الخنزير فغير داخل في الظاهر وان اجمعوا على تحريمه وتجييسه⁽³⁾ .

وذهب القرطبي الى ان الخرزة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت وبعده موجوده ظاهره ولا نعلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم انكرها ولا احد من الائمة بعده وما اجازه الرسول صلى الله عليه وسلم فهو كابتداء الشرع منه⁽⁴⁾ ، وممن ذهب الى جوازه من المتأخرين الشوكاني والزحيلي⁽⁵⁾ .

القول الثاني ذهب بعض العلماء الى عدم الجواز بالانتفاع بشعر الخنزير وهم جمهور الشافعية واستدلوا بقوله تعالى أَّا وَمِنْ أَصْوَافِهَا وَأَوْبَارِهَا وَأَشْعَارِهَا أَثَاثًا وَمَتَاعًا إِلَىٰ حِينٍ⁽⁶⁾ قالوا وهذا عام في كل حال ولم يخص منه جواز الخرازة⁽⁷⁾ .

فالقول الراجح في هذه المسألة والله تعالى اعلم هو القول الاول القائل بجواز الخرازة بشعر الخنزير وهو قول جمهور العلماء وذلك لان المقصود من التحريم الاكل اللحم دون الانتفاع ببقية الخنزير واجمع العلماء على ان جميع اجزاء الخنزير محرم واما الشعر فغير داخل وان اجمع على تحريمه وتجييسه وذلك لان الخراج في شعر الخنزير موجوده على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا نعلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم انكرها ولا احد من الائمة بعده وما اجازه الرسول صلى الله عليه وسلم فوق ابتداء الشرع⁽⁸⁾ .

(1) ينظر احكام القران للجصاص 1/ 153

(2) سورة الجمعة : جزء من الآية (9).

(3) ينظر تفسير الرازي 5/ 200

(4) ينظر تفسير القرطبي 2/ 223

(5) ينظر فتح القدير : محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى: 1250هـ) ، دار ابن كثير، دار الكلم الطيب - دمشق، بيروت ، (ط،1) - 1414 هـ / 196 ، فينظر التفسير المنير للزحيلي في العقيدة والشريعة والمنهج ، دار الفكر المعاصر دمشق (ط ، 2) 14 18 هـ ، 2/ 86 .

(6) سورة النحل : جزء من الآية (80).

(7) ينظر المجموع شرح المذهب : أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: 676هـ) ، دار الفكر ، 1/

236

(8) ينظر تفسير القرطبي 2/ 223



المصادر

1. احكام القران لعلي بن محمد بن علي ابو الحسين الطبري الملقب بعماد الدين المعروف بالكنيا الهراسي الشافعي توفي 504 هـ ، تحقيق موسى بن محمد علي دار الكتب العلمية بيروت ط (2)، 405 هـ.
2. احكام القران للشافعي جمع البيهقي لأحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخسرودي الخراساني ابو بكر البيهقي المتوفى 458 هجرية مكتبته الخانة- القاهرة ط ، 414هـ.
3. احكام القران للقاضي محمد بن عبد الله ابو بكر بن العربي الاشبيلي المالكي تاء 543 هـ ، علق عليه محمد عبد القادر عطا دار الكتب العلمية بيروت لبنان ط ، 3 1424 هـ ، 2003 م.
4. الاعلام : خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (المتوفى: 1396هـ) دار العلم للملايين، (ط ، 15)، أيار / مايو 2002 م.
5. الأم: الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطليبي القرشي المكي (المتوفى: 204هـ)، دار المعرفة - بيروت ، سنة النشر: 1410هـ/1990م.
6. بحر العلوم: أبو الليث نصر بن محمد بن أحمد بن إبراهيم السمرقندي (المتوفى: 373هـ).
7. بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع : علاء الدين الكاساني ، سنة الوفاة 587هـ ، دار الكتاب العربي بيروت ، سنة النشر 1982.
8. تاج العروس من جواهر القاموس محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني ابو الفيض الملقب بمرتضى الزبيدي تتوفى 1205 هـ ، دار الهداية 13 على 147 ماده عنبر ومعجم الحيوان للفريق امين المعلوف دار الرائد العربي بيروت لبنان.
9. التاج والاكليل لمختصر خليل لابي عبد الله محمد بن يوسف بن ابي القاسم بن يوسف العبدي الغرناطي المالكي توفي 897 هـ ، دار الكتب العلمية (ط ، 1) ، 1416 هـ ، 1994 م.
10. تاريخ الدولة العلية العثمانية: محمد فريد (بك) ابن أحمد فريد (باشا) ، المحامي (المتوفى: 1338هـ)، المحقق: إحسان حقي، دار النفائس، بيروت - لبنان، (ط ، 1)، 1401 - 1981.
11. التفسير المنير للزحيلي في العقيدة والشريعة والمنهج ، دار الفكر المعاصر دمشق (ط ، 2) 18 14 هـ.
12. التفسير من سنن سعيد بن منصور - محققا: أبو عثمان سعيد بن منصور بن شعبة الخراساني الجوزجاني (المتوفى: 227هـ)، دراسة وتحقيق: د سعد بن عبد الله بن عبد العزيز آل حميد، دار الصمعي للنشر والتوزيع، (ط ، 1)، 1417 هـ - 1997 م.
13. تهذيب الاسماء واللغات ، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: 676هـ) ، عنيت بنشره وتصحيحه والتعليق عليه ومقابلة أصوله: شركة العلماء بمساعدة إدارة الطباعة المنيرية ، يطلب من: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان.
14. الجامع الصحيح المختصر: محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي ، دار ابن كثير، اليمامة - بيروت ، (ط 3) ، 1407 - 1987 ، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا أستاذ الحديث وعلومه في كلية الشريعة - جامعة دمشق.
15. الجامع الصحيح سنن الترمذي: محمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي السلمي ، دار إحياء التراث العربي - بيروت ، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون.
16. الجامع العلوم الامام احمد الفقه لابي عبد الله احمد بن حنبل توفي 241 هـ ، دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث الفيوم مصر ط 1/ 1430 هـ ، 2009 م.



17. الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (المتوفى: 671هـ)، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية - القاهرة، (ط، 2)، 1384هـ - 1964م.
18. الدر المنثور: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: 911هـ)، دار الفكر - بيروت.
19. الدولة العثمانية في التاريخ الاسلامي الحديث: الدكتور اسماعيل احمد ياغي، مكتبة العبيكان، السعودية، (ط، 1)، 1996م.
20. الذخيرة: أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (المتوفى: 684هـ) المحقق: جزء 1، 8، 13: محمد حجي، جزء 2، 6: سعيد أعراب، جزء 3 - 5، 7، 9 - 12: محمد بو خيرة، دار الغرب الإسلامي - بيروت، (ط، 1)، 1994م.
21. السلطان محمد الفاتح بطل الفتح الاسلامي في اوربا الشرقية: للدكتور سيد رضا علوان، الدار السعودية للنشر والتوزيع.
22. سلم الوصول إلى طبقات الفحول: مصطفى بن عبد الله القسطنطيني العثماني المعروف بـ «كاتب جلبي» وبـ «حاجي خليفة» (المتوفى 1067 هـ)، المحقق: محمود عبد القادر الأرنؤوط، مكتبة إرسیکا، إستانبول - تركيا، عام النشر: 2010م.
23. سنن أبي داود: سليمان بن الأشعث أبو داود السجستاني الأزدي، دار الفكر، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد.
24. سير اعلام النبلاء: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَائِمَاز الذهبي (المتوفى: 748هـ)، المحقق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة (ط، 3)، 1405 هـ / 1985م.
25. الشقائق النعمانية في علماء الدولة العثمانية: أحمد بن مصطفى بن خليل، أبو الخير، عصام الدين طاشكُزْبَرِي زَادَة (المتوفى: 968هـ)، دار الكتاب العربي - بيروت.
26. عيون التفاسير: شهاب الدين احمد بن محمود السيواسي المتوفى سنة (860هـ) تحقيق: بهاء الدين دارتما - دار صادر، بيروت.
27. فتح القدير: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى: 1250هـ)، دار ابن كثير، دار الكلم الطيب - دمشق، بيروت، (ط، 1)، 1414 هـ / 196 م.
28. القوانين الفقهية في تلخيص مذهب المالكية والتبنيه على مذهب الشافعية والحنفية والحنبلية لابي القاسم محمد بن احمد بن محمد بن عبد الله بن جزيل كلبى الغزنطاي توفي 741 هـ، تحقيق ماجد الحموي دار بن حزم بيروت لبنان ط 1/ 1434هـ.
29. كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون: مصطفى بن عبد الله كاتب جلبي القسطنطيني المشهور باسم حاجي خليفة أو الحاج خليفة (المتوفى: 1067هـ)، مكتبة المثني - بغداد، تاريخ النشر: 1941م.
30. لسان العرب: محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي (المتوفى: 711هـ)، دار صادر - بيروت، (ط، 3).
31. المبسوط للسرخسي: محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (المتوفى: 483هـ)، دراسة وتحقيق: خليل محي الدين الميس، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، (ط، 1)، 1421هـ 2000م.
32. المجموع شرح المهذب: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: 676هـ)، دار الفكر.



33. مختصر القدوري في الفقه الحنفي احمد بن محمد بن احمد بن جعفر بن حمدان ابو الحسين القدوري توفي 428 هـ ، تحقيق كامل محمد قويضه دار الكتب العلميه ط 1/ 1418 هـ ، 1997 م.
34. مرآة الزمان في تواريخ الأعيان: شمس الدين أبو المظفر يوسف بن قزؤغلي بن عبد الله المعروف بـ «سبط ابن الجوزي» (581 - 654 هـ) تحقيق وتعليق: محمد بركات ، دار الرسالة العالمية، دمشق - سوريا، (ط ، 1)، 1434 هـ
35. المستدرك على الصحيحين: الإمام الحافظ أبو عبد الله الحاكم النيسابوري (405 هـ)، دار المعرفة - بيروت.
36. مسند الإمام أحمد بن حنبل: أحمد بن حنبل، المحقق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، مؤسسة الرسالة، (ط ، 2)، 1420 هـ ، 1999 م.
37. معالم التنزيل في تفسير القرآن = تفسير البغوي: محيي السنة ، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي (المتوفى : 510هـ)، المحقق: عبد الرزاق المهدي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، (ط، 1)، 1420 هـ
38. معجم المؤلفين : عمر رضا كحالة ، مكتبة المثنى - بيروت، دار إحياء التراث العربي بيروت.
39. معجم المؤلفين : عمر رضا كحالة ، مكتبة المثنى - بيروت، دار إحياء التراث العربي بيروت.
40. مغني المحتاج الى معرفة الفاظ المنهاج لشمس الدين محمد بن احمد الخطيب الشربيني الشافعي توفي 977 هـ ، دار الكتب العلميه.
41. المغني لابن قدامة : أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى: 620هـ) ، مكتبة القاهرة ، 1388هـ - 1968م.
42. مفاتيح الغيب = التفسير الكبير: أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الرازي (المتوفى: 606هـ) ، دار إحياء التراث العربي - بيروت ، (ط ، 3) ، 1420 هـ.
43. الهداية الى بلوغ النهاية في علم معاني القرآن وتفسيره واحكامه وجمل من فنون علومه لابي محمد مكي بن ابي طالب حموش بن محمد بن مختار القيسي القيرواني ثم الاندلسي القرطبي المالكي توفي 437 هـ ، تحقيق مجموعه رسائل جامعيه بكلية الدراسات العليا والبحث العلمي جامعه الشارقة 1429 هـ.
44. الهداية في شرح بداية المبتدأ لعلي بن ابي بكر بن عبد الجليل الفرغاني المرغناني ابو الحسن برهان الدين توفي 593 هـ ، تحقيق طلال يوسف دار احياء التراث العربي بيروت لبنان.
45. وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان: أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر ابن خلكان البرمكي الإربلي (ت 681هـ) ، المحقق: إحسان عباس ، دار صادر - بيروت ، (ط ، 1).

المواقع الالكترونية:

1. الموسوعة الحرة ، <https://ar.wikipedia.org/wiki> .
2. التاريخ الاسلامي ، اشراف الدكتور راغب السرجاني ، <https://islamstory.com/ar/artical/21462> ،
3. <https://ar.wikipedia.org/wiki> .
4. ابراهيم الحازمي ، <https://www.islamweb.net/ar/article/10393> .